[76] النبوية الموروثة عند أهل بيت العصمة عليهم السلام، وهذا ما أثار حفائظ بعض الكتاب كابن خلدون حيث يقول في مقدمته - بعد تقسيم الفقه للفقه الحجازي الملائم لمذهب مالك والفقه العراقي الملائم لمذهب أبي حنيفة والفقه الظاهري -: " وشذ أهل البيت بمذاهب ابتدعوها وانفردوا بها، وبنوها على مذهبهم في تناول بعض الصحابة بالقدح، وعلى قولهم بعصمة الائمة ورفع الخلاف عن أقوالهم "، وقال: " وهي كلها أصول واهية ولم يحتفل الجمهور بمذاهبهم بل أوسعوها جانب الانكار والقدح، فلا نعرف شيئا من مذاهبهم ولا نروي كتبهم ولا أثر لشئ منها الا في مواطنهم، فكتب الشيعة في بلادهم وحيث كانت دولتهم قائمة في المغرب والمشرق واليمن " (1). الامر الثاني: في المناظرات التي وقعت لمناقشة الآراء الاخرى، منها ما ذكره الكافي من مناظرة ابن عباس مع الآخرين في مسألة العول (2)، ومنها ما ذكره الكافي من المناظرة الواقعة بين الامام الصادق والفقيه الشامي الذي ادعى أنه من أهل الفقه والفرائض (3)، ومنها ما ذكره الكافي، عن حمدان القلانسي - من رجال أواسط القرن الثالث - يخاطب عمر بن شهاب العبدي: من أين زعم أصحابك أن من طلق ثلاثا لم يقع الطلاق ؟ فقلت زعموا أن الطلاق بالكتاب والسنة فمن خالفهما رد إليهما، قال فما تقول فيمن طلق على الكتاب والسنة فخرجت امرأته أو أخرجها فاعتدت في غير بيتها ؟ "، إلى أن يقول: " فأجبته بجواب ولم يكن عندي جواب عنه ومضيت ولقيت أيوب بن نوح - وهو من وكلاء الامام الهادي والعسكري، والظاهر من ترجمته أنه من الفقهاء المحدثين لا من الفقهاء الاصوليين كيونس بن عبدالرحمن - فأخبرته بقول عمر فقال: _____ (1) مقدمة ابن خلدون: 446. (2) الكافي 7: 79 - 80 / 3. (3) الكافي 1: 130 / 4. (*)

_____